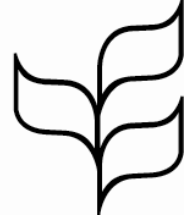


Distr.: Limited
19 February 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع السادس

روما، 16-19 فبراير/شباط 2026

البند 12 من جدول الأعمال

اعتماد التقرير

مشروع تقرير الاجتماع

مقدمة

1- عُقد الاجتماع السادس للهيئة الفرعية للتنفيذ في روما في الفترة من 16 إلى 19 فبراير/شباط 2026. وحضر الاجتماع [--] من الأطراف و[--] من غير الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.

البند 1

افتتاح الاجتماع

2- افتتحت الاجتماع في الساعة 10:15 يوم 16 فبراير/شباط 2026 رئيسة الاجتماع، كلاريسا نينا (البرازيل). وبعد أن رحبت بالمشاركين القادمين إلى روما، أشارت الرئيسة إلى أنه لم يتبق سوى بضع سنوات على عام 2030، وهو الموعد النهائي المتفق عليه لتحقيق الأهداف الثلاثة والعشرين لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. وكانت مهمة الهيئة الفرعية تتمثل في التمكين من تحقيق انطلاقة من الإجراءات الوطنية تتناسب مع طموح الإطار. وكان الاجتماع الحالي جزءاً من دورة مكثفة من العمل الحكومي الدولي استعداداً للاجتماع السابع عشر القادم لمؤتمر الأطراف في بيريفان. وكان الوقت عاملاً أساسياً. وبالتالي، وفي محاولة لتحسين كفاءة الاجتماع، تقرر تطبيق الطريقة التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات التي أدخلت خلال الاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية على جميع البنود الموضوعية المدرجة في جدول أعمال الاجتماع الحالي. وعلاوة على ذلك، وبالإضافة إلى نشر وثائق العمل ووثائق المعلومات السابقة للدورة في الوقت المناسب، قامت الأمانة بتقصير طول الوثائق وبدأت في إدراج تكلفة التوصيات. وحُث المندوبون على استغلال كل دقيقة من الاجتماع وحشد العزيمة والتحلي بالحكمة للتغلب على الخلافات والتوصل إلى أرضية مشتركة من أجل الصالح العام.

4- وأدلى ببيانات افتتاحية¹ كل من الوزير المفوض ونائب الممثل الدائم لكولومبيا لدى منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، خايمي غنيكو، نيابة عن رئيسة الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، إيرين فيليز توريس، والأمانة التنفيذية للاتفاقية، أسترديد شوماكر.

¹ يمكن الاطلاع على البيانات التي أدلى بها خلال الاجتماع والتي قدمها المشاركون كتابة على الرابط التالي: www.cbd.int/meetings/sbi-06.

5- وقال نائب الممثل الدائم لكولومبيا في كلمته إن الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف كان بالنسبة لكولومبيا علامة فارقة في تحسين الوعي الوطني بأزمة التنوع البيولوجي. وأشار مع التقدير إلى أن أغلب الأطراف قدمت أهدافا وطنية محدثة لاستراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، لكنه حث هذه الأطراف على تقديم تقاريرها الوطنية السابعة بحلول الموعد النهائي المحدد في 28 فبراير/شباط 2026، من أجل توفير المدخلات اللازمة للتقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار. وعلى الرغم من التدهور المتسارع للتنوع البيولوجي والأدلة العلمية الواضحة على الاستثمارات اللازمة لضمان مستقبل مستدام للجميع، استمر العالم في إعطاء الأولوية للإنفاق على الحروب. وبعد أن وضعت الأطراف في عام 2025 خارطة طريق للعمل على حشد الموارد حتى عام 2030، فهي تُشجع الآن على اتخاذ خطوات جريئة لضمان أن يتمكن مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السابع عشر، من إحراز تقدم كبير في تنفيذ الهدف 19 من الإطار. وفي هذا الصدد، شدد على أن نجاح حفظ التنوع البيولوجي على الصعيد الدولي يتطلب آليات موثوقة لبناء القدرات تقوم على الثقة والتعلم المتبادل. وأبلغ أيضا المشاركين أن كولومبيا، التي تدعو إلى تعزيز التآزر بين جداول أعمال التنوع البيولوجي والمناخ، ستعقد في يومي 28 و29 أبريل/نيسان 2026، بالاشتراك مع مملكة هولندا، المؤتمر الأول بشأن التحول عن الوقود الأحفوري. وسيعرض المؤتمر مسارات مختلفة نحو مستقبل خال من الكربون، بما في ذلك استخدام الحلول القائمة على الطبيعة والاقتصاد الحيوي. وفي الختام، حث المندوبين على التفاوض بحسن نية واستغلال الوقت القصير المتاح للتوصل إلى حلول، وذلك من أجل تلبية توقعات العالم وجعل اجتماعات بيريفان مكللة بالنجاح الحقيقي.

6- وأعربت الأمانة التنفيذية عن تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة لاستضافتها الاجتماع، وأشادت بحضور الرئيستين الحالية والمقبلة لمؤتمر الأطراف. وتوجهت بالشكر إلى الحكومات المختلفة التي قدمت الدعم المالي لتمكين الأطراف وممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من المشاركة، وشجعت الجهات المانحة المحتملة الأخرى على دعم الاجتماعات العديدة المزمع عقدها في الأشهر المقبلة، كما حثت الجهات المؤهلة للحصول على الدعم على استكشاف كافة مصادر المساعدة المالية الممكنة. وشكّل الاجتماع السادس للهيئة الفرعية علامة فارقة على طريق إنجاح الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف. وعلى الرغم من أن التنوع البيولوجي بات يشغل موقعا أبرز على جداول أعمال قطاع الأعمال ووزراء المالية، إلا أنه مقابل كل دولار يتم استثماره في حماية التنوع البيولوجي، لا يزال يُستثمر 30 دولارا في أنشطة تضر به. وحثّ بالتالي المشاركين على الحفاظ على روح التوافق والبناء على التقدم المحرز الذي تم تحقيقه منذ الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف. وأعربت عن أملها في أن يُحفز تحليل الأمانة للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وأهدافها الوطنية، زيادة في الطموح الوطني لتحقيق أهداف الإطار الثلاثة والعشرين. وأكدت على أهمية تسريع حشد الموارد، وضمان شمول الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي للاعتبارات الجنسانية، وتعزيز التعاون مع الاتفاقيات الأخرى لتسريع العمل على الأزمت البيئية المترابطة، ورفع مستوى الكفاءة، والتخفيف من أعباء البلدان على صعيد الإبلاغ. وقالت في معرض حديثها عن الاستعراض الوظيفي الذي كلف به مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر أن الأمانة ستواصل جهودها لتحسين الكفاءة والفعالية من أجل تحسين دعم العمل حتى عام 2030 وما بعده. وكررت ما جاء في البيانات الافتتاحية السابقة، وحثت الأطراف، وهي تشرع في مناقشاتها، على تذكر أن رفاه الإنسان وكوكب الأرض على المحك.

البند 2

المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

7- اتفقت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الأولى، التي عُقدت في 16 فبراير/شباط، على أن يعمل السيد بلال قطيشات (الأردن) مقررا للاجتماع.

8- وأدلى المقرر ببيان شكر نيابة عن جميع المشاركين.

- 9- وفي نفس الجلسة، نظرت الهيئة الفرعية في جدول الأعمال المؤقت للاجتماع² وجدول الاعمال المؤقت المشروح،³ بالإضافة إلى تنظيم العمل المقترح الوارد في المرفق الأول لمذكرة السيناريو.⁴
- 10- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: بوروندي (نيابة عن الدول الأفريقية)، والصين، ومصر، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وجامايكا (نيابة عن بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي) والاتحاد الروسي.
- 11- وردت الأمانة التنفيذية والرئيسة على التعليقات.
- 12- واعتمدت الهيئة الفرعية جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت:
- 1- افتتاح الاجتماع.
 - 2- المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
 - 3- حشد الموارد والآلية المالية:
 - (أ) حشد الموارد؛
 - (ب) الآلية المالية.
 - 4- التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض: تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والإبلاغ الوطني.
 - 5- خطة عمل الاعتبارات الجنسانية.
 - 6- بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي.
 - 7- التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى.
 - 8- الصكوك الدولية المتخصصة للحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا.
 - 9- استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها.
 - 10- المسائل الإدارية ومسائل الميزانية: الاستعراض الوظيفي للأمانة.
 - 11- مسائل أخرى.
 - 12- اعتماد التقرير.
 - 13- اختتام الاجتماع.
 - 13- واعتمدت الهيئة الفرعية أيضا تنظيم العمل المقترح.

² [.CBD/SBI/6/1](#)

³ [.CBD/SBI/6/1/Add.1](#)

⁴ [.CBD/SBI/6/1/Add.2/Rev.1](#)

البند 3

حشد الموارد والآلية المالية

(أ) حشد الموارد

14- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الأولى في البند الفرعي 3 (أ) من جدول الأعمال. وكان معروضا على الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن ملخصا للنتائج الرئيسية لثلاث دراسات، ونظرة عامة على الأعمال المضطلع بها استعدادا لاجتماعها السابع، بالإضافة إلى مشروع توصية.⁵ كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند الفرعي 3 (أ): دراسة حول العلاقة بين استدامة الدين وتنفيذ الاتفاقية،⁶ ودراسة حول العلاقة بين التنوع البيولوجي والتمويل المناخي،⁷ ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع،⁸ ودراسة حول كيفية تنفيذ التوجيهات المتعلقة بالضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي المعتمدة في المقررين 3/12 و15/14، مع تحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، فضلا عن فرص تحسين تنفيذ هذه التوجيهات.⁹

15- وقدم الرئيسان المشاركان السابقان للجنة الاستشارية لتعبئة الموارد، السيدة إينيس فيرلي (بلجيكا) والسيد باتريك لونا (البرازيل)، اللذان عملا أيضا كميسرين مشاركين حلقة عمل بشأن حشد الموارد عُقدت في الفترة من 10 إلى 13 فبراير/شباط 2026 في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقريراً عن نتائج حلقة العمل.

16- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات،¹⁰ وافقت الهيئة الفرعية على تسجيل البيانات التي أدلت بها الأطراف التالية، التي أدرجت في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والتي كانت حاضرة في الجلسة العامة الأولى، بشكل رسمي، باعتبارها بيانات مقدمة رسمياً في إطار البند الفرعي 3 (أ) من جدول الأعمال: البرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وكوبا، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغابون، وغواتيمالا، واليابان، والمغرب، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

17- ووافقت الهيئة الفرعية أيضاً على تسجيل البيانات التي أدلت بها الأطراف التالية، التي أدرجت في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والتي كانت حاضرة في الجلسة العامة الأولى، بشكل رسمي، باعتبارها بيانات مقدمة رسمياً في إطار البند الفرعي 3 (أ) من جدول الأعمال: تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الحفظ الدولية، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وشبكة العمل من أجل الغابات المطيرة، وأمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومركز ستوكهولم لدراسات التكيف، وشبكة العالم الثالث، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.

18- وأدلى ممثلو الأطراف التالية ببيانات: الأرجنتين، وأرمينيا، والبرازيل، والكاميرون، والصين، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوبا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (نيابة عن الدول الأفريقية)، وإكوادور، ومصر، وفيجي (نيابة عن

⁵ [.CBD/SBI/6/2](#)

⁶ [.CBD/SBI/6/INF/15](#)

⁷ [.CBD/SBI/6/INF/16](#)

⁸ [.CBD/SBI/6/INF/17](#)

⁹ [.CBD/SBI/6/INF/18](#)

¹⁰ [.CBD/SBI/6/1/Add.2/Rev.1](#)، المرفق الثاني.

الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغواتيمالا، والهند، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية، والأردن، وكينيا، وماليزيا، والمكسيك، ونيوزيلندا، ونيجيريا، وبيرو، والاتحاد الروسي، والمملكة العربية السعودية، وجنوب أفريقيا.

19- كما أدلت ببيان ممثلة عن تحالف اتفاقية التنوع البيولوجي.

20- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعدّ نسخة منقحة من مشروع التوصية، بالتشاور مع الأمانة، لعرضه على الهيئة الفرعية للنظر فيه، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيدتها.

21- وفي جلستها العامة الخامسة، المعقودة في 18 فبراير/شباط، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمته الرئيس

22- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، والكاميرون، وكندا، والصين، وكوبا، والاتحاد الأوروبي، وفيجي، وغانا، وجامايكا، ونيجيريا، والنرويج، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وتوغو، والمملكة المتحدة، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية).

23- ووافقت الهيئة الفرعية على تشكيل فريق صغير، تديره ممثلة جامايكا، لإجراء مناقشات غير رسمية بشأن الفقرة 4 من مشروع التوصية.

24- وفي جلستها العامة السادسة، المعقودة في 18 فبراير/شباط، استمعت الهيئة الفرعية إلى تقرير من ممثلة جامايكا عن نتائج المناقشات غير الرسمية التي أجراها الفريق الصغير.

25- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وكندا، والصين، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وكوبا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والاتحاد الأوروبي، وفيجي، وغابون، والهند، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وجامايكا، واليابان، وكينيا، ونيجيريا، والنرويج، والاتحاد الروسي، والسنغال، وسويسرا، وتوغو، والمملكة المتحدة، وزمبابوي.

26- ووافقت الهيئة الفرعية على تشكيل فريق صغير، يديره ممثل فيجي، لإجراء مناقشات غير رسمية بشأن الفقرة 5 من مشروع التوصية.

27- كما وافقت الهيئة الفرعية على أن تجري الأطراف المعنية مناقشات غير رسمية بشأن الفقرتين 6 و7 من مشروع التوصية.

28- [يستكمل فيما بعد].

(ب) الآلية المالية

29- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الأولى في البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة قدمتها الأمانة بشأن الآلية المالية،¹¹ والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثيقتا المعلومات التاليتان فيما يتعلق بالبند الفرعي 3 (ب): تقرير عن تقييم قيمة الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها لفترة التجديد التاسع للصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية،¹² ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.¹³

30- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تدرج رسميا في محضر الجلسة البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعروضة في

¹¹ [CBD/SBI/6/3/Rev.1](#).

¹² [CBD/SBI/6/INF/13](#).

¹³ [CBD/SBI/6/INF/17](#).

الجلسة العامة الأولى، باعتبارها بيانات مقدمة رسمياً بموجب البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال: أستراليا، وكندا، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وكوبا، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغواتيمالا، واليابان، والمغرب، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسويسرا والمملكة المتحدة.

31- ووافقت الهيئة الفرعية أيضاً على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعروضة في الجلسة العامة الأولى، رسمياً في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال: تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومركز ستوكهولم لدراسات التكيف، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.

32- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبرازيل، وكولومبيا، وكوستاريكا، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغواتيمالا، والأردن.

33- واستأنفت الهيئة الفرعية، في جلستها العامة الثانية المعقودة في 16 فبراير/شباط، النظر في البند الفرعي 3 (ب).

34- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الصين، وكوبا، وغانا، والهند، وجامايكا، وكينيا، وليسوتو، وماليزيا، والمكسيك، ونيوزيلندا، والاتحاد الروسي، وسانت لوسيا، والإمارات العربية المتحدة، وزمبابوي.

35- كما أدلى ببيان ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

36- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعّد، بالتشاور مع الأمانة، نسخة منقحة من مشروع التوصية لعرضها على الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيديتها.

37- [يستكمل فيما بعد].

البند 4

التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض: تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية والإبلاغ الوطني

38- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثانية في البند 4 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والإبلاغ الوطني،¹⁴ والذي تضمن مشروع توصية. كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند 4: لمحة عامة عن الفجوات في القدرات التكنولوجية والتقنية والمؤسسية للأطراف،¹⁵ وتحليل للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية التي وضعتها الأطراف بما يتماشى مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،¹⁶ وملخص لأهم النتائج المستخلصة من الحوارات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن رصد التنوع البيولوجي والإبلاغ عنه،¹⁷ وملخص للمعلومات ذات الصلة لإعداد التقرير العالمي واستعراض تنفيذ الإطار،¹⁸ وتحديث بشأن مواصلة تطوير أداة تتبع المقررات،¹⁹ ومذكرة من الأمانة

¹⁴ [CBD/SBI/6/4](#).

¹⁵ [CBD/SBI/6/INF/2](#).

¹⁶ [CBD/SBI/6/INF/5](#).

¹⁷ [CBD/SBI/6/INF/6](#).

¹⁸ [CBD/SBI/6/INF/7](#).

¹⁹ [CBD/SBI/6/INF/11](#).

بشأن التقدم المحرز في تفعيل آلية استعراض النظراء الطوعية للاتفاقية،²⁰ ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.²¹

39- ووفقا لطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تدرج رسميا في محضر الجلسة البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، باعتبارها بيانات مقدمة رسميا بموجب البند 4 من جدول الأعمال: البرازيل، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وغواتيمالا، واليابان، والأردن، والمغرب، ونيبال، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسيشيل، وسويسرا.

40- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 4 من جدول الأعمال: المنظمة الدولية للطيور، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الحفظ الدولية، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، وأمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.

41- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وبوتان، والبوسنة والهرسك، والبرازيل، وبوركينا فاسو، وكولومبيا، وجزر كوك، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، ومصر، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغواتيمالا، والهند، وجمهورية إيران الإسلامية، وكينيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والمكسيك، ونيوزيلندا، والاتحاد الروسي، وسانت لوسيا، والمملكة العربية السعودية، وجنوب أفريقيا (نيابة عن الدول الأفريقية).

42- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعدّ نسخة منقحة من مشروع التوصية، بالتشاور مع الأمانة، لعرضها على الهيئة الفرعية للنظر فيه، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيدتها.

43- وفي جلستها العامة الرابعة، المعقودة في 17 فبراير/شباط، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمته الرئيسة.

44- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، والكاميرون، وكندا، وشيلي، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوبا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والاتحاد الأوروبي، وفيجي، وغانا، وغواتيمالا، والهند، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وجامايكا، وكينيا، والمغرب، ونيجيريا، والاتحاد الروسي، والمملكة العربية السعودية، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وتوغو، والمملكة المتحدة.

45- كما أدلت ببيان ممثلة المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

46- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على أن تعقد الرئيسة مشاورات غير رسمية بشأن الفقرتين 9 و10 من مشروع التوصية.

47- وفي جلستها العامة السادسة، قدمت الرئيسة تقريرا عن نتائج المشاورات غير الرسمية.

²⁰ [CBD/SBI/6/INF/14](#).

²¹ [CBD/SBI/6/INF/17](#).

- 48- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: أستراليا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وفيجي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والمكسيك، ونيوزيلندا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة.
- 49- ووافقت الهيئة الفرعية على أن تعقد الرئيسة مشاورات غير رسمية مع جمهورية إيران الإسلامية والأطراف الأخرى المعنية لحل القضايا العالقة.
- 50- [يستكمل فيما بعد].

البند 5

خطة عمل الاعتبارات الجنسانية

- 51- نظرت الهيئة الفرعية خلال جلستها العامة الثانية في البند 5 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن استعراض منتصف المدة لتنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية للفترة 2023-2030،²² والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثيقة معلومات بشأن البند 5، والمتعلقة بالإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.²³
- 52- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تسجل البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، رسميا كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 5 من جدول الأعمال: أرمينيا، وأستراليا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوت ديفوار (نيابة عن الدول الأفريقية)، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وغواتيمالا، وآيسلندا، والأردن، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، وبيرو، والمملكة المتحدة.
- 53- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 5 من جدول الأعمال: ائتلاف المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي والمركز الدولي للزراعة المدارية، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومركز ستوكهولم لدراسات التكيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.
- 54- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: البرازيل، وبوركينا فاسو، وكولومبيا، وكوت ديفوار (نيابة عن الدول الأفريقية)، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغواتيمالا، والهند، وملاوي، والمكسيك، وبيرو، والاتحاد الروسي، وزمبابوي.
- 55- كما أدلى ببيان ممثل عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).
- 56- كما أدلى ببيانات ممثلون عن تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، وأمانة مبادرة التعاون في مجال الصحة والتنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 57- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعدّ، بالتشاور مع الأمانة، نسخة منقحة من مشروع التوصية لعرضها على الهيئة الفرعية للنظر فيه، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيديتها.
- 58- وفي جلستها العامة الخامسة، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمته الرئيسة.

²² [.CBD/SBI/6/5](#)

²³ [.CBD/SBI/6/INF/17](#)

59- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: أستراليا، والكاميرون، وكندا، وجزر كوك (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وكوت ديفوار (نيابة عن الدول الأفريقية)، وكوبا، والاتحاد الأوروبي، وغانا، وغواتيمالا، والهند، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والأردن، والمكسيك، والنيجر، والنرويج، وبالاو (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، والاتحاد الروسي، والسنغال، وسويسرا، وتوغو، والمملكة المتحدة.

60- ووافقت الهيئة الفرعية على تشكيل فريق صغير من الأطراف المهمة، تديره ممثلة كوت ديفوار، لإجراء مناقشات غير رسمية بشأن الفقرة 3 من مشروع التوصية.

61- [يستكمل فيما بعد].

البند 6

بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي

62- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثانية في البند 6 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن بناء القدرات وتنميتها والتعاون التقني والعلمي،²⁴ والتي تضمنت عناصر من مشروع توصية. كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند 6: لمحة عامة عن الفجوات في القدرات التكنولوجية والتقنية والمؤسسية للأطراف،²⁵ وتوجيهات محدثة ذات صلة بالمراكز الإقليمية ودون الإقليمية لدعم التعاون التقني والعلمي في تطوير خطط عملها،²⁶ وتحليل للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية التي وضعتها الأطراف بما يتماشى مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،²⁷ ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.²⁸

63- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تدرج رسميا في محضر الجلسة البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، باعتبارها بيانات مقدمة رسميا بموجب البند 6 من جدول الأعمال: أستراليا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وغواتيمالا، وآيسلندا، واليابان، وملايو (نيابة عن الدول الأفريقية)، والمغرب، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسويسرا، والمملكة المتحدة.

64- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثانية، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا للبند 6 من جدول الأعمال: ائتلاف المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي والمركز الدولي للزراعة المدارية، والمنظمة الدولية للطيور، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

65- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: البرازيل، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وليسوتو، وملايو (نيابة عن الدول الأفريقية)، وماليزيا، والمكسيك، والفلبين.

66- واستأنفت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في 17 فبراير/شباط، النظر في البند 6 من جدول الأعمال.

²⁴ [.CBD/SBI/6/6](#)

²⁵ [.CBD/SBI/6/INF/2](#)

²⁶ [CBD/SBI/6/INF/3](#)

²⁷ [CBD/SBI/6/INF/5](#)

²⁸ [.CBD/SBI/6/INF/17](#)

- 67- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبوتسوانا، والصين، وكولومبيا، وجزر كوك، وكوبا، ومصر، وغواتيمالا، والهند، والأردن، والنيجر، وبيرو، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي.
- 68- كما أدلى ببيانات ممثلو ائتلاف المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي والمركز الدولي للزراعة المدارية، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 69- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعدّ نسخة منقحة من مشروع التوصية، بالتشاور مع الأمانة، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيدتها.
- 70- [يستكمل فيما بعد].

البند 7

التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى

- 71- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثالثة في البند 7 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى،²⁹ والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال: مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات عن تنفيذ خارطة طريق الهدف 2،³⁰ ومذكرة من الأمانة تتضمن معلومات تكميلية عن تنفيذ المقرر [35/16](#) بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى،³¹ ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.³²
- 72- ووفقا للطرق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تدرج رسميا في محضر الجلسة البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعروضة في الجلسة العامة الثالثة، كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 7 من جدول الأعمال: أستراليا، وكندا، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وغواتيمالا، وآيسلندا، والأردن، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسويسرا، والمملكة المتحدة، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية).
- 73- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعروضة في الجلسة العامة الثالثة، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 7 من جدول الأعمال: ائتلاف المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي والمركز الدولي للزراعة المدارية، والمنظمة الدولية للطيور، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الحفظ الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، وأمانة مبادرة التعاون في مجال الصحة والتنوع البيولوجي، وأمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومركز ستوكهولم لدراسات التكيف، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.
- 74- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: أنتيغوا وبربودا، والأرجنتين، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وشيلي، وكولومبيا، وجزر كوك، وكوستاريكا، وإكادور، ومصر، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة

²⁹ CBD/SBI/6/7.

³⁰ [CBD/SBI/6/INF/4](#).

³¹ [CBD/SBI/6/INF/8](#).

³² [CBD/SBI/6/INF/17](#).

النامية في المحيط الهادئ)، وغابون، وغانا، والهند، وكينيا، ومدغشقر، وماليزيا، والمكسيك، ونيجيريا، وبالاو، وبنما، والاتحاد الروسي، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية).

75- كما أدلى ببيان ممثل عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

76- وأدلت ببيان آخر ممثلة عن منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

77- وعقب تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على تشكيل فريق اتصال تشارك في رئاسته السيدة مارثا مفاتسو كاليمبا (ملاوي) والسيدة كلاريس كيلر سبيرت (السويد).

78- وفي جلستها العامة الخامسة، استمعت الهيئة الفرعية إلى تقرير من أحد الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال بشأن التقدم الذي أحرزه الفريق، واتفق على أن يواصل فريق الاتصال عمله.

79- [يستكمل فيما بعد].

البند 8

الصكوك الدولية المتخصصة للحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا

80- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثالثة في البند 8 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا،³³ والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثيقة معلومات بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع³⁴ فيما يتعلق بالبند 8 من جدول الأعمال.

81- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تسجل رسميا البيانات المقدمة من الأطراف التالية في بروتوكول ناغويا، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثالثة، كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 8 من جدول الأعمال: كوت ديفوار، والاتحاد الأوروبي (من خلال قبرص)،³⁵ وغواتيمالا، والأردن، وملاوي، والمغرب، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين، وسويسرا، والمملكة المتحدة.

82- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج البيانات المقدمة من الدول غير الأطراف التالية في بروتوكول ناغويا، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثالثة، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 8 من جدول الأعمال: أستراليا ونيوزيلندا.

83- كما وافقت الهيئة الفرعية على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثالثة، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 8 من جدول الأعمال: تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، وأمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية.

84- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية في بروتوكول ناغويا: الأرجنتين، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، والبرازيل، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغواتيمالا، والهند، واليابان، وملاوي، والمكسيك، وناميبيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، وبيرو، وجمهورية كوريا، وصربيا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي.

³³ [CBD/SBI/6/8](#).

³⁴ [CBD/SBI/6/INF/17](#).

³⁵ قبرص ليست طرفا في بروتوكول ناغويا.

- 85- كما أدلى ببيان ممثل عن الاتحاد الروسي، وهو دولة غير طرف.
- 86- وأدلى ببيانات إضافية ممثلو تحالف اتفاقية التنوع البيولوجي والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 87- وعقب تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال تشارك في رئاسته السيدة ميري تشاتشي (الاتحاد الأوروبي) والسيدة باتينس غانديوا (زمبابوي).
- 88- وفي جلستها العامة الخامسة، استمعت الهيئة الفرعية إلى تقرير من أحد الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال بشأن التقدم الذي أحرزه الفريق، واتفق على أن يواصل فريق الاتصال عمله.
- 89- [يستكمل فيما بعد].

البند 9

استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

- 90- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها العامة الثالثة في البند 9 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن خيارات لمواصلة تحسين فعالية الاجتماعات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها،³⁶ والتي تضمنت مشروع توصيات ثلاث. كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند 9 من جدول الأعمال: نتائج الدراسة الاستقصائية حول آليات دعم المشاركة بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى،³⁷ ونتائج الدراسة الاستقصائية حول الطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، والتي أجريت في الاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،³⁸ وتحديث بشأن مواصلة تطوير أداة تتبع المقررات،³⁹ ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.⁴⁰
- 91- ووفقا للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على إدراج البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثالثة، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 9 من جدول الأعمال: أستراليا، وكندا، وكولومبيا، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وغواتيمالا، وآيسلندا، واليابان، والأردن، والمغرب، والنرويج، وبيرو، وسويسرا، والمملكة المتحدة.
- 92- كما وافقت الهيئة الفرعية على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الثالثة، رسميا في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 9 من جدول الأعمال: تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 93- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: كولومبيا، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، والهند، وجامايكا، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية).
- 94- واستأنفت الهيئة الفرعية، في جلستها العامة الرابعة، النظر في البند 9 من جدول الأعمال.

³⁶ [CBD/SBI/6/9](#).

³⁷ [CDB/SBI/6/INF/9](#).

³⁸ [CDB/SBI/6/INF/10](#).

³⁹ [CDB/SBI/6/INF/11](#).

⁴⁰ [CBD/SBI/6/INF/17](#).

- 95- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، ومصر، وغانا، ونيوزيلندا، والاتحاد الروسي، وتوغو.
- 96- كما أدلى ببيانات ممثلا الشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 97- وعقب تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على أن عقد مشاورات غير رسمية، ييسرها ممثل النرويج.
- 98- [يستكمل فيما بعد].

البند 10

المسائل الإدارية ومسائل الميزانية: الاستعراض الوظيفي للأمانة

- 99- نظرت الهيئة الفرعية خلال جلستها العامة الرابعة في البند 10 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن الاستعراض الوظيفي للأمانة،⁴¹ والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثيقتا المعلومات التاليتان فيما يتعلق بالبند 10 من جدول الأعمال: تقرير عن الاستعراض الوظيفي الخارجي المعمق للأمانة،⁴² ومذكرة من الأمانة بشأن الإدلاء المبكر بالبيانات لهذا الاجتماع.⁴³
- 100- وقدمت الأمانة التنفيذية وممثلة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عروضاً موجزة بشأن الاستعراض الوظيفي للأمانة.
- 101- ووفقاً للطرائق التجريبية للإدلاء المبكر بالبيانات، وافقت الهيئة الفرعية على أن تسجل رسمياً البيانات المقدمة من الأطراف التالية، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الرابعة، كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 10 من جدول الأعمال: أستراليا، وكندا، وكوت ديفوار، وقبرص (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وإسواتيني (نيابة عن الدول الأفريقية)، وغواتيمالا، واليابان، والأردن، والنرويج، وسويسرا.
- 102- ووافقت الهيئة الفرعية أيضاً على إدراج البيانات المقدمة من المراقبين التاليين، والواردة في وثيقة المعلومات [CBD/SBI/6/INF/17](#) والمعرضة في الجلسة العامة الرابعة، رسمياً في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 10 من جدول الأعمال: تجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 103- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبوسنة والهرسك، وشيلي، والصين، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإسواتيني (نيابة عن الدول الأفريقية)، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وغانا، وجامايكا، وليسوتو، والاتحاد الروسي، وزمبابوي.
- 104- كما أدلت ببيان ممثلة عن المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 105- وعقب تبادل الآراء، ذكرت الرئيسة أنها ستعدّ نسخة منقحة من مشروع التوصية، بالتشاور مع الأمانة، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أو أيدتها.
- 106- [يستكمل فيما بعد].

البند 11

مسائل أخرى

- 107- [يستكمل فيما بعد].

⁴¹ [.CBD/SBI/6/10](#)

⁴² [.CDB/SBI/6/INF/12](#)

⁴³ [.CBD/SBI/6/INF/17](#)

البند 12**اعتماد التقرير**

-108 [يستكمل فيما بعد].

البند 13**اختتام الاجتماع**

-109 [يستكمل فيما بعد].